بسم الله الرحمن الرحيم

# المملكة العربية السعودية

# وزارة التعليم العالي

# جامعة ام القرى

# مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

# قسم المخطوطات

# بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله العالي الكبير الاكبر، الذي انعم على عباده
واكثر، وامر خليله الجليل، واسماعيل الجميل بتجديد
بناء القبلة المعظمة المطهرة، وبتأييد قواعد الكعبة
المكرمة المعطرة، وجعل حريمها حرما امنا، وحولها
مثابة للناس وامنا، وصيرها محجة للطائفين والعاكفين والركع السجود، من الملإ الاعلى المقربين والانبياء
والمرسلين وسائر ارباب الشهود، والصلاة والسلام
على مركز دائرة الوجود، وخاتمة اهل الكرم والجود،
سيد العارفين وسند الواقفين، وعلى اله الطيبين
وصحبه الطاهرين، وتابعيهم باحسان الى يوم الدين
اما بعد فيقول الراجي كرم ربه الباري، علي
بن سلطان محمد القاري، قد سالني بعض الاخوان
ممن هو عين الاعيان، بيان ما اشتهر على السنة
نوع الانسان، من اطلاق الحج الاكبر على خصوص الحج
المقيد بالزمان المعتبر، وهو وقوع الوقوف في يوم الجمعة
الازهر، وما يتعلق به من الاخبار النقلية والعقلية
فهانا اذكر الحجة هنا ما سنح لي بالبال، وحضرني من
من المقال، واشبه الحفظ الافر في الحج الاكبر، فاعلم

و افضل

ورقة



رزقك الله الحجة وفهمك الحجة ان الحج في اللغة القصد
على لسان الاكثر وقيل هو القصد الى المعظم في النظر وقيل
وقيل ليس على اطلاقه بل يفيد انه يتكرر وادلتها في محالها
مسطورة وشواهدها في مقارها مذكورة لكن يشكل
الاخير بان صحة اطلاقه على من حج مرة لا تصور ويمكن
دفعه بان قصده في كل جزء من اجزائه يعتبر ولذا
يقال في الطواف لو كان بانفراده محصورا اللهم
اجعله حجا مبرورا وسعيا مشكورا وكذا في السعي والرو
ورمي الجمرات وسائر المشاعر ومواضع المحترمات

قوف

ثم اعلم ان العلماء اختلفوا في معنى الحج الاكبر وكذا في
يوم الحج الاكبر على ما سيتقرر وتقرر فقال بعضهم انما قيل
لرالحج الاكبر لانه يقال في حق العمرة انها الحج الاصغر لقلة
عملها ومشقتها او لنقصان مقامها ومرتبتها وقال مجاهد
الحج الاكبر هو القران والحج الاصغر هو الافراد من الاقتران
وهو الملايم لمذهبنا وجمهور العلماء المحققين من الفقهاء
والمحدثين الجامعين بين طرق ما ورد في حجة صلى الله عليه وسلم
وشرف وكرم وعظم على ما بينه الحافظ ابن خزيمة في تصنيف
مختصر ~~باب~~ وتبعه الامام النووي وغيره في ذلك
وقرروه وجعلوه هو الصواب ثم روى عكرمة عن بن

وصف

هذا الباب ص

عن

عباس أن يوم الحج الاكبر هو يوم عرفة يعني ولو لم يكن يوم
جمعة وروى ذلك ايضا مرفوعا وروي عن عمر بن الخطاب
وغيره من الاصحاب رضي الله عنهم موقوفا وهو قول جلة
من اكابر التابعين كعطاء وطاوس ومجاهد وسعيد
ابن المسيب وغيرهم من ائمة الدين فاخرج ابن ابي حاتم
وابن مردويه وهو الفقيه ابو الليث السمرقندي في تفسيره
قولنا يوم الحج الاكبر عن المسور ابن مخرمة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال يوم عرفة هذا يوم الحج الاكبر وفي هذا
اشارة الى المعنى المشتهر فتدبر واخرج ابن ابي شيبة وحاتم
عن عمر رضي الله عنه قال الحج الاكبر يوم عرفة واخرج ابن
المنذر وغيره عن ابن عباس قال ان يوم عرفة يوم الحج الاكبر
يوم المباهات يباهي الله ملائكته في السماء باهل الارض
ويقول جاؤني شعثا غبرا امنوا بي ولم يروني وعزتي
لاغفرن لهم واخرج ابن جريج عن ابن الزبير ان يوم عرفة
هذا يوم الحج الاكبر واخرج ايضا عن علي كرم الله وجهه
ان الحج الاكبر يوم عرفة وقال جماعة يوم الحج الاكبر هو يوم
النحر وقد روي عن يحيى بن الجزار قال خرج علي رضي الله عنه
يوم النحر على بغلة بيضاء يريد بها الجمار فجاءه رجل واخذ
بلجام دابته وسأله عن يوم الحج الاكبر فقال يوم هذا

خل

إلى

خلي سبيلها وكذا روي الترمذي عنه ورواه ابو داود
عن ابي هريرة ويروى ذلك عن عبد الله بن عمر بن ابي
اوفى والمغيرة بن شعبة وهو قول الشعبي والنخعي
وسعيد بن جبير والسدي قلت ولعله سمي بالحج
الاكبر لان اكثر اعمال الحج يفعل فيه من الرمي والذبح
والحلق وغيرها ويؤيده ما اخرج جماعة عن عبد الله
ابن ابي اوفى قال الحج الاكبر يوم النحر يوضع فيه الشعر
ويهراق فيه الدم ويحل فيه الحرام واخرج ابن ابي
حاتم عن سعيد بن المسيب انه قال الحج الاكبر اليوم
الثاني من يوم النحر الم تر ان الامام يخطب فيه ويقول ... وقيل
التقدير يوم تمام الحج الاكبر ونقل في التاتارخانية عن
المحيط ان الحج الاكبر المذكور في الآية هو طواف الافاضة
اي لانه يتم به الحج فانه اخر اركانه ثم من المعلوم ان
وصف الشيء بشيء لا يلزم منه نفيه عما عداه
فالجمع بين الاقوال ان المراد باليوم ليس النهار العرفي
بل القصد به المعنى اللغوي من مطلق الوقت الزماني
الذي يفعل فيه اعمال الحج الشرعي ويقويه ما روى ابن
جريج عن مجاهد يوم الحج الاكبر ايام منى كلها مثل يوم
الصفين ويوم بعاث ويريد به الحين والزمان لان

وكان سفيان الثوري يقول يوم
الحج الاكبر ايام منى كلها

الحروب دامت ايامًا كثيرة وحاصله ان اليوم ليس
بمعنى النهار على ما هو المتبادر من اطلاقه بل بمعنى
الوقت المطلق على بعض اطلاقاته المراد به هنا بعضه
بعض اوقاته فحينئذ ينبغي بل يتعين ان يكون يوم عرفة
داخلا فيه بل هو اولى مما يطلق عليه يوم الحج لوقوف
الركن الاعظم من اركانه فيه وكان من وقف به تم حجه
ولم يتصور فوته ولذا قال صلى الله عليه وسلم الحج عرفة رواه
احمد واصحاب السنن الاربعة وغيرهم وقال عبد الله بن
الحارث بن نوفل يوم الحج الاكبر اليوم الذي حج فيه رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو ظاهر فانه ظهر فيه عز المسلمين وذل
المشركين وهو قول ابن سيرين معللا بانه اجتمع فيه حج
المسلمين وعيد اليهود والنصارى والمشركين ولم يجتمع
قبله ولا بعده اقول قوله قبله مسلم واما قوله بعده فباعتبار
وجوده صلى الله عليه وسلم في ذلك الموقف بخصوصه فظاهر
لا مرية فيه واما مع قطع النظر عن ذلك فيتحقق فيه حج
المسلمين في يوم عيدهم بل عيدين لهم ويقع سائر الافعال بل اكثر
الاعمال في عيد اليهود وهو يوم السبت وبعضها في عيد
النصاري وهو يوم الاحد واما عيد المشركين فانما يتصور
باعتبار ما كان والا فيحمد الله سبحانه قد جاء الحق وزهق

الباطل



الباطل وتوضيح هذا البحث هو انه اراد في الحديث باليوم
ايضا معنى الوقت المطلق الحاصل من يوم الجمعة الذي هو
عيد المومنين وكان فيه حج المسلمين وكذا يوم السبت
والاحد اللذين هما عيد اهل الكتاب وبيوم الاثنين
حينئذ هو الذي فيه عيد المشركين باعتبار تقاربهم
في ثالث يوم النحر كما اشار اليه سبحانه بقوله فاذا قضيتم
مناسككم فاذكروا الله كذكركم اباءكم او اشد ذكرا اي
بل اكثر واوفر وذلك ان العرب كانت اذا فرغت من الحج
وقفت في مني او عند البيت وذكرت مفاخر اباءهم
فامرهم الله تعالى ودلهم على شكره وقال فاذا قضيتم
مناسككم اي فرغتم من حجكم وذبحتم نسائككم فاذكروا
الله فانه الذي احسن اليكم والى اباءكم ثم الحاصل
ان في يوم الحج الاكبر اربعة اقوال الاول انه يوم عرفة
والثاني انه يوم النحر والثالث انه يوم طواف
الافاضة والرابع انه ايام الحج كلها ولا تعارض
في الحقيقة لان الاكبر والاصغر امران نسبيان فحج
الجمعة اكبر من حج غيرها وحج عمر القران افضل من حج
الافراد والحج مطلقا افضل اكبر من العمرة ويسمى
الجميع بالحج الاكبر وتيقا وتكل بحسب مقامه

اكبر ٣

جاهل غير مطلع على المنقول والمعقول ومنها ان الحسنة
فيها تضاعف فاخرج الطبراني في الاوسط من حديث
ابي هريرة مرفوعا تضاعف الحسنات يوم الجمعة قلت
وقد بين في حديث بسبعين وهو الملائم لما نحن فيه
من التعيين والتبيين واخرج حميد بن زنجويه في فضايل
الاعمال عن المسيب بن رافع قال من عمل يوم الجمعة ضعف
بعشرة اضعافه في سائر الايام قلت فالمضاعفة تزيد على
السبعين وتبلغ المايه وهو المطابق لقوله صلى الله عليه وسلم
اذا وافق يوم عرفة يوم الجمعة فهو افضل من سبعين حجة
وتبين به ان المراد بسبعين الكثرة لا التحديد والتعيين
والله المعين ومنها موافقته صلى الله عليه وسلم فانه في حجة
الوداع وقف فيه واغا يختار الله تعالى له الافضل على
الوجه الاكمل وبيانه انه صلى الله عليه وسلم اخر اداء الحج بعد
وجوبه مع تحقق قوله تعالى سارعوا الى مغفرة من ربكم فاختلف
العلماء في سبب تاخيره مع كون وجوب الحج فورا بعد ثبوت
شرايط الوجوب والاداء عند اكثر العلماء فقيل سبب
تاخيره ما وقع للكفار من النسيئ اللازم منه وقوع اداء
الحج في بعض الاعوام في غير زمانه وقد ابطلنا هذا القول
المفهوم منه ان حجة ابي بكر كانت في ذي القعدة في رسالة

معمولة



تحقيق

معمولة ان حج ابي بكر كان في ذي الحجة واثبتنا فيها بالادلة النقلية
والعقلية وقيل السبب في ذلك انه لما اراد التوجه الى الحج وتذكر
ان الكفار يطوفون بالبيت عراة وان المشركين مختلطون
بالمسلمين في حجهم لما وقع لهم من العهد والامان الى
مدة معلومة ونحو ذلك مما كان سببا لتاخره جعل الفتق
الاكبر اميرا على الحاج ثم ارسل عليا بان يقرا على الكفار صدر
سورة براة المشتملة على نبذ عهودهم وعلى ان لا يحج بالبيت
بعد العام مشرك كما اشار اليه سبحانه بقوله يا ايها
الذين امنوا انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام
بعد عامهم هذا وعلى تحريم النسيئ وغير ذلك اقول ولا يبعد ان يكون
من جملة اسباب تاخيره صلى الله عليه وسلم ان يقع حجه في سيد
الايام من الاسابيع والاعوام كما يليق بجناب سيد الانام
فيقع حجه افضل من سبعين حجه كغيره لما فاته الحج بعد
الهجرة فان قلت ظاهر فعله صلى الله عليه وسلم يدل على جواز
تاخير الحج عن وقت الوجوب اجيب بانه صلى الله عليه وسلم
قد علم بالوحي انه يعيش الى ان يحج ويتم به اركان الدين
او يحمل على فقد بعض شروط الوجوب او الاداء حينئذ
فلا مستمسك لاحد فيه اذ الاستدلال مع وجوب
الاحتمال ليس الاستدلال ومنها ان عدد العشر في

كل مرتبة من مراتب الخمسالة كمال كما اوماء اليه قوله تعالى
تلك عشرة كاملة وقوله تعالى واتممناها بعشر وقوله عز
وجل وليال عشر ومنه العشرة المبشرة والاصابع العشرة
ونحو ذلك من الامور المعتبرة ومنها انه نزل قوله تعالى اليوم
اكملت لكم دينكم في ذلك اليوم فقد اخرج ابن جرير وابن
مردويه عن علي كرم وجهه قال انزلت هذه الآية على رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو قايم عشية عرفة اليوم اكملت لكم
دينكم وقد ورد باسانيد متعدده على ما رواه الحافظ
السيوطي في الدر المنثور عن ابن عباس وقتادة وسعيد بن جبير
والشعبي انه نزلت هذه الآية اليوم اكملت لكم دينكم على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفات وقد اطاف به
الناس وتهدمت منار الجاهلية ومناسكهم واضمحل الشرك
ولم يطف بالبيت عريان ولم يحج معه في ذلك العام مشرك
فانزل الله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم وقال محي السنة في تفسيره
معالم التنزيل نزلت هذه الآية يوم الجمعة يوم عرفة بعد
العصر في حجة الوداع والنبي صلى الله عليه وسلم واقف
بعرفات على ناقته العضباء فكادت عضد الناقة تندق
من ثقلها فبركت ثم ذكر باسناده الى البخاري عن طارق
ابن شهاب عن عمر بن الخطاب ان رجلا من اليهود قال





له يا امير المؤمنين آية في كتابكم تقرؤنها لو علينا معشر اليهود
نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيدا قال عمر اي اية قال اليوم
اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام
دينا فقال قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت فيه
على النبي صلى الله عليه وسلم وهو قايم بعرفة يوم جمعة انتهى
وهو حديث اخرجه الحميدي واحمد وعبيد بن حميد والبخاري
ومسلم والترمذي وابن جرير وابن المنذر وابن حبان في صحيحه
عن طارق بن شهاب الحديث قال البغوي اي اظهار عمر في
اليوم لكان عيدا لنا قلت المشهور انه قال في الجواب
انا جعلنا ذلك اليوم عيدين في الحسنا والله اعلم بالصواب
ثم رايت في الدر المنثور انه اخرج ابن جرير عن قبيصة بن
ذويب قال قال كعب لو ان غير هذه الامة نزلت عليهم هذه
الآية لنظروا الى اليوم الذي انزلت فيه عليهم فاتخذوه
عيدا يحتفلون فيه فقال عمر واي اية يا كعب فقال اليوم
اكملت لكم دينكم فقال عمر قد علمت اليوم الذي نزلت فيه
والمكان الذي نزلت فيه نزلت في يوم جمعة يوم عرفة وكلاهما
بحمد الله لنا عيد واخرج الطيالسي وعبد بن حميد والترمذي
وحسنه وابن جرير والطبراني والبيهقي في الدلايل عن
ابن عباس انه قراء هذه الآية اليوم اكملت لكم دينكم فقال

الى ان ذلك

يهودي لو نزلت هذه الآية علينا لاتخذنا يومها عيدا فقال
ابن عباس فانها نزلت في يوم عيدين اثنين في يوم جمعة يوم
عرفة وقال بن عباس كان ذلك اليوم خمسة اعياد جمعة وعرفة
وعيد اليهود والنصارى والمجوس ولم يجتمع اعيادا هل
الملل في يوم قبله ولا بعده قلت ولعله اراد بتوفيق الحد
وقد يصح اطلاق عيد اليهود ومن بعده عليه لو المراد
بالبقية وقوعها فيه بالتبعية واما اليوم في الاية فعلى صرا
في معنى النهار فاجتمع عيدان وهما جمعة وعرفة بل يحان
لما رواه بن زنجويه في ترغيبه والقضاعي عن بن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة حج المساكين وفيرواية رواها
القضاعي وبن عساكر عنه الجمعة حج الفقرا فاجتماع الحجين
اعني الحج الحقيقي والمجازي وحج الاغنيا وحج الفقرا يوجب ان
يسمى بالحج الاكبر والله سبحانه وتعالى اعلم وفضله اكثر
ثم اني بتوفيق الله سبحانه الترمت في كل وقفة واقفة في
الجمعة ان احرر عن الحضرة الرسالة المحمدية والمنعوت بوصف
الجمعية الاحدية مقيدا بما نقل عن بعض الاكابر الصوفية انه
كان يذبح اضحية للروح النبوية عما كان صلى الله عليه وسلم يضحي
عن امته العاجزة عن الاضحية وهذا من بعض ما يجب له علينا
من اداء وقضاء الجزاء فيما له حق علينا من انواع ايصال





الاداء والنعماء ومع هذا اعتقد انه صلى الله عليه وسلم بحسب الروح
المكرم لا يخلو عن حضور هذا المجمع المعظم لا سيما في هذا اليوم
المفخم لما يدل عليه ما في صحيح مسلم عنه انه راى موسى
ويونس عليهم السلام فيما بين الحرمين الشريفين فحرمين
مليبيين منحدرين الى الملا فلا ريب انه بهذا المنصب في
زمان ولايته اولى اللهم صل على سيدنا محمد صلاة تكون لك
رضا وبحقه ادّاء واجزه عنا بما هو اهله افضل ما جزيت
نبيا عن امته وصل على جميع اخوانه من الانبياء والمرسلين
والحمد لله رب العالمين فرغ مؤلفه بمكة المكرمة وقبالة
الكعبة المعظمة عام سبع بعد الالف من الهجرة النبوية على
صاحبها الوف التحية حامدا لله على الطاقة الخفية والجلية
عنه وكرمه وفرغ الناقل لها بجدة المحمية تاسع جمادى
الاول يوم الاثنين المبارك عام ١١٣٨
غفر الله له ولوالديه ولمشايخه
ولجميع المسلمين وصلى الله
على سيدنا محمد وعلى
اله وصحبه وسلم
امين

بقي المقابل

# نهاية المخطوطة